

ويبو



AB/XXIV/7

الأصل : بالانكليزية

التاريخ : ١٩٩٣/٥/٣١

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

الهيئات الرئاسية للويبو وللاتحادات التي تديرها الويبو

سلسلة الاجتماعات الرابعة والعشرون

جنيف ، من ٢٠ الى ٢٩ سبتمبر/أيلول ١٩٩٣

ملاحظات المدير العام

عن تقرير

لجنة الويبو للميزانية

فيما يتعلق بالوثيقة AB/XXIV/5

مذكرة المدير العام

١ - فيما يتعلق بالنظام الاحادي الاشتراكات المقترح للاتحادات الستة الممولة من الاشتراكات وتسوية اشتراكات الدول غير الاعضاء في أي اتحاد (أنظر الوثيقة AB/XXIV/5) ، يبين تقرير لجنة الويبو للميزانية (الوثيقة AB/XXIV/6) التلخيص الذي اجراه رئيس لجنة الميزانية والمدرج في الفقرة ٢ أدناه ، وكذلك التصريحات التي أدلى بها عضو واحد أو أكثر من أعضاء لجنة الميزانية . وتتضمن هذه الوثيقة ملاحظات عن ذلك الملخص . أما فيما يتعلق بالتصريحات المذكورة ، فقد تم تقديم المعلومات والشروح المطلوبة في اجتماع لجنة الميزانية .

٢ - وعند اختتام المناقشة ، "أشار الرئيس الى أن هناك تأييدا كبيرا جدا (وان لم يكن كاملا) للاقتراح الجديد والبعيد الأثر بشأن النظام الأحادي الاشتراكات ، وأن عددا محدودا من الدول قد عبر عن قلقه أو اعتراضاته في هذا الشأن . وقال الرئيس ان من المرجح أن يحظى الاقتراح بتأييد واسع النطاق أثناء اجتماعات الهيئات الرئاسية ، وقد يكون عدد من البلدان التي تدفع مستوى عاليا من الاشتراكات من بين مؤيدي النظام الجديد . وعبر عن أمله في أن تكون الوفود التي أبدت اعتراضاتها قادرة عندئذ على الانضمام الى صفوف مؤيدي ذلك النظام لتحقيق الاتفاق المطلوب لاعتماد الاقتراح" . (الفقرة ٦٨ من الوثيقة AB/XXIV/6) .

٣ - ومن شأن الشروع في تطبيق النظام الأحادي الاشتراكات وتسوية اشتراكات الدول غير الأعضاء في أي اتحاد أن يبسط نظام الاشتراكات ويوحده ، ويجعله أكثر انصافا بالنسبة الى أغلبية البلدان النامية . والأهم من ذلك أن من شأنه أن يسهل ويشجع انضمام الدول الى المعاهدات التي تديرها الويبو . ولا شك في أن ذلك سوف يقتضي تعديل اتفاقيات الويبو وغيرها من الاتفاقيات لإدراج النظام الأحادي الاشتراكات . على أن من الواضح أن الهيئات الرئاسية المعنية (أي مؤتمر الويبو وجمعيات اتحادات باريس وبرن والتصنيف الدولي لبراءات الاختراع ونيس ولوكارنو وفيينا ومؤتمرات ممثلي اتحادات باريس وبرن ونيس) هي الهيئات المختصة لتقرير إدراج النظام الأحادي الاشتراكات وتسوية اشتراكات الدول غير الأعضاء في أي اتحاد وفقا لذلك النظام ، على أن يأتي هذا القرار بناء على اتفاق في الآراء وعلى أساس مؤقت ، الى أن يتم تثبيته في الوقت المناسب بإدخال التعديلات اللازمة على الاتفاقيات المعنية .

٤ - وبالتالي ، فإن المدير العام يأمل في أن تشترك كل الدول في اتفاق الآراء المطلوب لاعتماد تلك الاقتراحات ، خاصة وأنها تخدم مصلحة كل الدول .

[نهاية الوثيقة]